



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، ومراسيم
قرارات وآراء، مقررات، مناشير، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة</p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريتانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>سنة</p>
<p>الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92 الفاكس 023.41.18.76</p>	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>
<p>ج.ب 68 clé 50-3200 الجزائر</p>	<p>2675,00 د.ج 5350,00 د.ج</p>	<p>1090,00 د.ج 2180,00 د.ج</p>
<p>بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة 00 300 060000201930048 حساب العملة الأجنبيّة للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة 003 00 060000014720242</p>	<p>تزداد عليها نفقات الارسال</p>	<p>النّسخة الأصليّة..... النّسخة الأصليّة وترجمتها.....</p>

ثمن النّسخة الأصليّة 14,00 د.ج
ثمن النّسخة الأصليّة وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيقة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- مرسوم رئاسي رقم 26-183 مؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1447 الموافق 12 مايو سنة 2026، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة،
يوضع تحت تصرف وزير العدل، حافظ الأختام..... 4
- مرسوم رئاسي رقم 26-184 مؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1447 الموافق 12 مايو سنة 2026، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية
الدولة، يوضع تحت تصرف وزير السكن والعمران والمدينة والتهيئة العمرانية..... 4
- مرسوم تنفيذي رقم 26-207 مؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1447 الموافق 25 مايو سنة 2026، يتضمن القانون الأساسي النموذجي
لمؤسسات التربية والتعليم المتخصصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة..... 5

مراسيم فردية

- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن إنهاء مهام مديرين للضرائب في ولايتين..... 25
- مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمنان إنهاء مهام مديرين لمسح الأراضي والحفظ
العقاري في بعض الولايات..... 25
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن إنهاء مهام مدير أملك الدولة في ولاية باتنة..... 25
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بجامعة خميس مليانة..... 25
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الصحة والسكان
وإصلاح المستشفيات - سابقا..... 25
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين أمناء عامين لبلديات..... 25
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرين جهويين للأملك الوطنية..... 25
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرين للضرائب في ولايتين..... 26
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرين لمسح الأراضي والحفظ العقاري في
ولايتين..... 26
- مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمنان تعيين نائبي مدير بجامعتين..... 26
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة
التربية الوطنية..... 26
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرة التجهيزات الصحية بوزارة الصحة.. 26
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الصحة..... 26
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مدير الصحة والسكان في ولاية النعامة..... 26
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرة منتدبة للصحة والسكان بالمقاطعة
الإدارية لسبيدي عبد الله في ولاية الجزائر..... 26
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الصناعة..... 27
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن التعيين بوزارة الأشغال العمومية والمنشآت
القاعدية..... 27
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن التعيين بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا
المرأة..... 27
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مدير مندوب للشباب والرياضة بالمقاطعة
الإدارية لذراع الريش في ولاية عنابة..... 27

فهرس (تابع)

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الطاقة والطاقات المتجددة

- 27 قرار مؤرخ في 7 شوال عام 1447 الموافق 26 مارس سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 6 شعبان عام 1446 الموافق 5 فبراير سنة 2025 الذي يحدد التشكيلة الاسمية لمجلس الإدارة لمركز التكوين والدعم في مجال الأمن النووي.....
- 27 قرار مؤرخ في 20 شوال عام 1447 الموافق 8 أبريل سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 30 ذي الحجة عام 1446 الموافق 26 يونيو سنة 2025 الذي يحدد قائمة أعضاء المجلس العلمي والبيداغوجي للمعهد الجزائري للتكوين في الهندسة النووية.....

وزارة التكوين والتعليم المهنيين

- 28 قرار مؤرخ في 15 رمضان عام 1447 الموافق 5 مارس سنة 2026، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التكوين والتعليم المهنيين.....

وزارة السياحة والصناعة التقليدية

- 28 قرار مؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1447 الموافق 23 أبريل سنة 2026، يتضمن إنشاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى وزارة السياحة والصناعة التقليدية.....

وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة

- 29 قرار مؤرخ في 6 شعبان عام 1447 الموافق 25 جانفي سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1446 الموافق 29 ديسمبر سنة 2024 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المركز الوطني لتكوين الموظفين المتخصصين في الطفولة المسعفة وحماية الطفولة والمراهقة والمساعدة الاجتماعية لبيئر خادم، ولاية الجزائر.....
- 29 قرار مؤرخ في 29 شعبان عام 1447 الموافق 17 فبراير سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 8 شوال عام 1446 الموافق 7 أبريل سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....
- 30 قرار مؤرخ في 6 شوال عام 1447 الموافق 25 مارس سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 19 نوفمبر سنة 2023 الذي يحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....
- 30 قرار مؤرخ في 20 شوال عام 1447 الموافق 8 أبريل سنة 2026، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لتسهيل وصول الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.....

وزارة العلاقات مع البرلمان

- 31 قرار مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1447 الموافق 30 أبريل سنة 2026، يتضمن تفويض الإضاء إلى مديرة الإدارة العامة.....

المجلس الأعلى للشباب

- 32 مقرر مؤرخ في 12 شوال عام 1447 الموافق 31 مارس سنة 2026، يعدل ويتم المقرر المؤرخ في 18 محرم عام 1447 الموافق 14 يوليو سنة 2025 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس الأعلى للشباب.....

مراسيم تنظيمية

محفظة برامج وزارة العدل، وفي البرنامج "الإدارة العامة"، البرنامج الفرعي "الدعم الإداري" وفي الباب الرابع "نفقات التحويل".

المادة 3: يكلف وزير المالية، ووزير العدل، حافظ الأختام، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 ذي القعدة عام 1447 الموافق 12 مايو سنة 2026.

عبد المجيد تبون



مرسوم رئاسي رقم 26-184 مؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1447 الموافق 12 مايو سنة 2026، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير السكن والعمران والمدينة والتهيئة العمرانية.

إنّ رئيس الجمهورية،

-بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير السكن والعمران والمدينة والتهيئة العمرانية،

-وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 7-91 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

-وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

-وبمقتضى القانون رقم 25-17 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1447 الموافق 14 ديسمبر سنة 2025 والمتضمن قانون المالية لسنة 2026،

-وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 26-28 المؤرخ في 18 رجب عام 1447 الموافق 7 جانفي سنة 2026 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2026 الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

مرسوم رئاسي رقم 26-183 مؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1447 الموافق 12 مايو سنة 2026، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير العدل، حافظ الأختام.

إنّ رئيس الجمهورية،

-بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير العدل، حافظ الأختام،

-وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 7-91 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

-وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

-وبمقتضى القانون رقم 25-17 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1447 الموافق 14 ديسمبر سنة 2025 والمتضمن قانون المالية لسنة 2026،

-وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 26-27 المؤرخ في 18 رجب عام 1447 الموافق 7 جانفي سنة 2026 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2026، الموضوعة تحت تصرف وزير العدل، حافظ الأختام،

-وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 26-28 المؤرخ في 18 رجب عام 1447 الموافق 7 جانفي سنة 2026 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2026 الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2026، مبلغ قدره خمسمائة واثنان وستون مليوناً ومائة وتسعون ألف دينار (562.190.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيّد في "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقّعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2026، مبلغ قدره خمسمائة واثنان وستون مليوناً ومائة وتسعون ألف دينار (562.190.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في

- وبمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية،

- وبمقتضى القانون رقم 07-08 المؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى القانون رقم 05-13 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 12-15 المؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015 والمتعلق بحماية الطفل، المعدل،

- وبمقتضى القانون رقم 11-18 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 07-23 المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو سنة 2023 والمتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي،

- وبمقتضى القانون رقم 01-25 المؤرخ في 21 شعبان عام 1446 الموافق 20 فبراير سنة 2025 والمتعلق بحماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وترقيتهم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-240 المؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-241 المؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-333 المؤرخ في 12 شعبان عام 1424 الموافق 8 أكتوبر سنة 2003 والمتعلق باللجنة الولائية للتربية الخاصة والتوجيه المهني،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-05 المؤرخ في 10 صفر عام 1433 الموافق 4 يناير سنة 2012 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لمؤسسات التربية والتعليم المتخصصة للأطفال المعوقين، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-134 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 10 أبريل سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 26-39 المؤرخ في 18 رجب عام 1447 الموافق 7 جانفي سنة 2026 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2026، الموضوعة تحت تصرف وزير السكن والعمران والمدينة والتهيئة العمرانية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2026، مبلغ قدره ثلاثة وتسعون مليون دينار (93.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيّد في "الاعتمادات المالية غير المخصصة" وفي الباب السابع "نفقات غير متوقّعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2 : يخصص بعنوان سنة 2026، مبلغ قدره ثلاثة وتسعون مليون دينار (93.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيّد في محفظة برامج وزارة السكن والعمران والمدينة والتهيئة العمرانية، وفي البرنامج "تهيئة الإقليم" والبرنامج الفرعي "أدوات ووسائل تهيئة الإقليم" وفي الباب الرابع "نفقات التحويل".

المادة 3 : يكلف وزير المالية، ووزير السكن والعمران والمدينة والتهيئة العمرانية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 ذي القعدة عام 1447 الموافق 12 مايو سنة 2026.

عبد المجيد تبون



مرسوم تنفيذي رقم 26-207 مؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1447 الموافق 25 مايو سنة 2026، يتضمن القانون الأساسي النموذجي لمؤسسات التربية والتعليم المتخصصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزيره التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

الفصل الثاني

المهام

المادة 6 : تتولى المؤسسات ضمان التربية والتعليم المتخصصين للأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة، ابتداء من سن الثلاث (3) سنوات إلى غاية استكمال مسارهم التربوي في الوسط المؤسساتي المتخصص التابع للقطاع المكلف بالتضامن الوطني و/أو في الوسط العادي بمؤسسات التربية والتعليم، مع ضمان الدعم البيداغوجي الملائم لهم، والسهر على صحتهم وسلامتهم ورفاهيتهم وتنميتهم.

المادة 7 : تضمن المؤسسات أيضا التكفل المبكر للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ابتداء من سن الثلاث (3) سنوات، لا سيما التربية التحضيرية باستعمال مناهج وتقنيات مكيّفة. وتضع لهذا الغرض برامج تأهيل تسمح بتنمية شخصيتهم ومواهبهم وإبداعاتهم وقدراتهم العقلية والبدنية للوصول بهم إلى أعلى مستوى من قدراتهم.

المادة 8 : تعمل المؤسسات بالنظام الداخلي ونصف الداخلي و/أو الخارجي.

زيادة على التربية والتعليم المتخصصين، تضمن المؤسسات، عند الحاجة، في مرحلة التعليم، الإيواء والإطعام والنقل المدرسي للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة القاطنين في المناطق المعزولة والبعيدة عن مؤسساتهم، مثلما تضمن كذلك الخدمات النفسية والاجتماعية والطبية التي تقتضيها الحالة الصحية لهؤلاء الأشخاص داخل هذه المؤسسات.

المادة 9 : يدمج الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة المتكفل بهم على مستوى مؤسسات التربية والتعليم المتخصصة في الوسط المدرسي العادي ضمن أقسام خاصة بالمؤسسات التابعة للقطاع المكلف بالتربية الوطنية و/أو في مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين، كلما سمحت قدراتهم بذلك، بموجب قرار من اللجنة الولائية للتربية الخاصة والتوجيه المهني.

المادة 10 : تُكّلف مدارس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية، باستقبال الأطفال والمراهقين المصابين بعمى كلي أو جزئي يمنعونهم من مزولة تدرّسهم في مؤسسة للتربية والتعليم، على أساس قرار اللجنة الولائية للتربية الخاصة، والتوجيه المهني أو بطاقة الشخص ذي الاحتياجات الخاصة. وتضمن هذه المدارس أيضا التكفل الفردي والتدخل المبكر للتكفل

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى تحديد القانون الأساسي النموذجي لمؤسسات التربية والتعليم المتخصصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، تطبيقا لأحكام المادة 23 من القانون رقم 01-25 المؤرخ في 21 شعبان عام 1446 الموافق 20 فبراير سنة 2025 والمتعلق بحماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وترقيتهم، وتدعى في صلب النص "المؤسسات".

مؤسسات التربية والتعليم المتخصصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، هي :

- مدارس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية،

- مدارس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية،

- المراكز النفسية البيداغوجية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية،

- المراكز النفسية البيداغوجية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية.

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة 2 : مؤسسات التربية والتعليم المتخصصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

المادة 3 : توضع هذه المؤسسات تحت وصاية الوزير المكلف بالتضامن الوطني.

المادة 4 : تنشأ هذه المؤسسات بموجب مرسوم تنفيذي.

يحدد مرسوم الإنشاء تسمية المؤسسة ومقرها.

يمكن أن تنشأ ملحقات للمؤسسات، عند الحاجة، بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالتضامن الوطني، ووزير المالية، والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.

تنشأ المؤسسات المنصوص عليها في الملاحق المرفقة بهذا المرسوم.

المادة 5 : يمكن إنشاء أقسام ضمن مؤسسات التربية والتعليم المتخصصة التابعة للقطاع المكلف بالتضامن الوطني للتكفل بأنواع الإعاقات الأخرى، بما فيها متعددو الإعاقات.

-ضمان مرافقة الأسرة وكذا الطفل والمراهق ذوي الاحتياجات الخاصة،

-المساهمة في مرافقة الأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية أو بصرية الموهوبين والمبدعين في شتى المجالات، وضمان متابعتهم.

المادة 13 : تستقبل المراكز النفسية البيداغوجية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية، والأطفال والمراهقين المصابين بإعاقة حركية تحد من استقلاليتهم وتتطلب اللجوء إلى وسائل خاصة للتربية والتعليم المتخصصين والتكوين، وذلك بناء على قرار اللجنة الولائية للتربية الخاصة والتوجيه المهني أو على أساس بطاقة الشخص ذي الاحتياجات الخاصة، قصد إدماج مدرسي واجتماعي مهني.

المادة 14 : تستقبل المراكز النفسية البيداغوجية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية، الأطفال والمراهقين المصابين بإعاقة ذهنية واضطرابات عقلية تجعلهم في حاجة إلى تربية خاصة، وذلك على أساس قرار اللجنة الولائية للتربية الخاصة والتوجيه المهني، أو بناء على بطاقة الشخص ذي الاحتياجات الخاصة قصد إدماج مدرسي واجتماعي مهني.

المادة 15 : تكلف المراكز النفسية البيداغوجية المذكورة في المادتين 13 و 14 أعلاه، على الخصوص، بما يأتي :

-تشجيع الاندماج الاجتماعي من خلال تنمية كل المهارات الفكرية والعاطفية والجسدية وتعزيز الاستقلالية الاجتماعية للطفل والمراهق ذوي الاحتياجات الخاصة،

-ضمان التربية الحركية و / أو إعادة التربية الوظيفية والمتابعة النفسية وإعادة التربية الخاصة لتصحيح النطق،

-ضمان التربية المبكرة والدعم المدرسي من أجل اكتساب المعارف،

-ضمان اليقظة وتنمية العلاقة بين الطفل ومحيطه،

-ضمان مرافقة الأسرة وكذا الطفل والمراهق ذوي الاحتياجات الخاصة،

-إعداد المشروع البيداغوجي والتربوي للمؤسسة،

-إدراج أنشطة اللعب والترفيه والتسليية والرياضة المكيفة، بما فيها تلك التي تمارس في إطار النظام المدرسي،

-تطوير النشاطات الثقافية الملائمة لفائدة الأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة،

بالإعاقة البصرية والتدريب على مهارات التوجيه والتنقل، وكذا تعلم طريقة البرايل، بهدف تحقيق إدماج مدرسي واجتماعي مهني.

المادة 11 : تُكَلَّف مدارس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية، باستقبال الأطفال والمراهقين المصابين بصمم عميق أو متوسط يمنعهم من مزاولة دراستهم في مؤسسات التربية والتعليم، وذلك على أساس قرار اللجنة الولائية للتربية الخاصة والتوجيه المهني أو بناء على بطاقة الشخص ذي الاحتياجات الخاصة، تضمن هذه المدارس أيضا التكفل الفردي والتربية السمعية وإعادة التربية اللغوية والقراءة الشفوية وتعلم الكلام، وكذا لغة الإشارة، بهدف إدماج مدرسي واجتماعي مهني.

المادة 12 : تكلف المدارس المذكورة في المادتين 10 و 11 أعلاه، على الخصوص، بما يأتي :

-ضمان التعليم التحضيري والتعليم المتخصص باستعمال البرامج والمناهج والتقنيات الملائمة، وكذا أساليب ووسائل وأشكال الاتصال المعززة والبديلة، بما في ذلك تكنولوجيات الإعلام والاتصال الميسورة الاستعمال،

-تنمية القدرات الحسية والنفسية الحركية للطفل والمراهق،

-ضمان المتابعة النفسية والطبية لكل حالة وتبعاتها على تنمية الطفل والمراهق،

-ضمان الدعم والمرافقة للأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة الذين هم بحاجة إلى تكفل مدرسي خاص بتنظيم دروس فردية للاستدراك والدعم المدرسي،

-إعداد المشروع البيداغوجي والتربوي للمؤسسة،

-إدراج أنشطة اللعب والترفيه والتسليية والرياضة المكيفة، بما فيها تلك التي تمارس في إطار النظام المدرسي،

-تطوير النشاطات الثقافية الملائمة لفائدة الأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة،

-إعداد المشروع الفردي لكل طفل ومراهق، حسب احتياجاتهم الخاصة وذلك بإشراك الأولياء،

-تشجيع الاندماج الاجتماعي من خلال تنمية كل المهارات الفكرية والعاطفية والجسدية للطفل والمراهق ذوي الاحتياجات الخاصة،

-تعزيز الاستقلالية الاجتماعية للطفل والمراهق ذوي الاحتياجات الخاصة،

- ممثلين (2) عن جمعية أولياء التلاميذ ذوي الاحتياجات الخاصة يعينهما مدير النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية.

- ممثلين (2) عن الجمعيات الناشطة في مجال الإعاقة يعينهما مدير النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية.

يمكن أن يستعين مجلس الإدارة بكل شخص ذي كفاءة بإمكانه أن يساعده في أشغاله.

يحضر مدير المؤسسة اجتماعات مجلس الإدارة بصوت استشاري، ويتولى أمانته.

المادة 19: يعين أعضاء مجلس الإدارة بموجب قرار من الوالي، المختص إقليميا، بناء على اقتراح من السلطات والمنظمات التي يتبعونها، لعهد مدتها ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

وفي حالة انقطاع عهد أحد أعضاء مجلس الإدارة، يتم تعويضه حسب الأشكال نفسها، ويستخلفه العضو الجديد المعين إلى غاية انتهاء العهد.

تنتهي عهد أعضاء مجلس الإدارة المعينين بحكم وظائفهم بانتهاء هذه الأخيرة.

المادة 20: يتداول مجلس الإدارة طبقا للقوانين والتنظيمات السارية المفعول، على الخصوص، فيما يأتي :

- النظام والتنظيم الداخلي للمؤسسة،
- برامج نشاطات المؤسسة،
- مشروع ميزانية المؤسسة وحساباتها،
- الصفقات والعقود والاتفاقيات والاتفاقات،
- اقتناء الأملاك المنقولة والعقارية والتصرف فيها،
- قبول الهبات والوصايا أو رفضها،
- إنشاء الملحقات،
- مشاريع تهيئة وتوسيع المؤسسة،
- كل المسائل المتعلقة بمهام المؤسسة وتنظيمها وسيرها،
- التقرير السنوي عن نشاطات المؤسسة.

المادة 21: يجتمع مجلس الإدارة مرتين (2) في السنة، في دورة عادية، بناء على استدعاء من رئيسه.

ويمكنه أن يجتمع في دورات غير عادية، بناء على طلب من رئيسه أو من ثلثي (3/2) أعضائه.

- إعداد المشروع الفردي لكل طفل ومراهق، حسب احتياجاتهم الخاصة، وذلك بإشراك الأولياء،

- تنمية الشخصية وتعزيز مهارات الاتصال والانسجام الاجتماعي لدى الطفل والمراهق، مع ضمان مرافقة أسرهم ومحيطهم،

- المساهمة في مرافقة الأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية وذهنية الموهوبين والمبدعين في شتى المجالات، وضمان متابعتهم.

الفصل الثالث

التنظيم والسير

المادة 16: يُسَيَّر المؤسسات مجلس إدارة، ويديرها مدير، وتزود بمجلس نفسي بيداغوجي.

المادة 17: يُحدّد التنظيم الداخلي للمؤسسات بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالتضامن الوطني، ووزير المالية، والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.

يُحدّد النظام الداخلي النموذجي للمؤسسات بموجب قرار من الوزير المكلف بالتضامن الوطني.

القسم الأول

مجلس الإدارة

المادة 18: يتكون مجلس إدارة المؤسسة الذي يرأسه الوالي أو ممثله، من :

- ممثل مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية،
- ممثل مديرية التربية للولاية،
- ممثل مديرية الصحة والسكان للولاية،
- ممثل مديرية التكوين والتعليم المهنيين للولاية،
- ممثل مديرية الشباب والرياضة للولاية،
- ممثل مديرية الثقافة للولاية،
- ممثل مديرية الشؤون الدينية والأوقاف للولاية،
- ممثل مستخدمي التعليم للمؤسسة ينتخبه نظراؤه،
- ممثل مستخدمي التربية للمؤسسة ينتخبه نظراؤه،
- ممثلين (2) عن المستخدمين الإداريين للمؤسسة ينتخبهما نظراؤهما،

- تعيين مستخدمي المؤسسة الذين لم يقرر بشأنهم نمط تعيين آخر بموجب التنظيم الساري المفعول،
- ممارسة السلطة السلمية على جميع مستخدمي المؤسسة طبقاً للتشريع والتنظيم الساري المفعول،
- إعداد التقرير السنوي عن نشاطات المؤسسة، وإرساله إلى مدير النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية، الذي يرسله بدوره إلى الوزير المكلف بالتضامن الوطني،
- إدراج بيانات الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المسجلين في مؤسسات التربية والتعليم المتخصصة في قاعدة البيانات للوزارة المكلفة بالتربية الوطنية قصد منحهم رقم تسجيل في الامتحانات النهائية.
وهو الأمر بصرف ميزانية المؤسسة.

القسم الثالث

المجلس النفسي البيداغوجي

المادة 27: يتولى المجلس النفسي البيداغوجي دراسة المسائل المرتبطة بالنشاطات البيداغوجية وبرامج ومناهج وتقنيات التربية والتعليم المتخصصين وإبداء رأيه فيها. ويكلف بهذه الصفة، على الخصوص، بما يأتي :
- ضمان متابعة الأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة، وتقييمهم في كافة مجالات الدعم، لا سيما النفسي والتربوي وتوجيههم نحو مؤسسات التربية والتعليم أو مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين،
- دراسة وتكييف النشاطات البيداغوجية ومتابعة تنفيذها،
- اقتراح تقنيات التكفل الملائمة وتنفيذها،
- البت في قبول الأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة في المؤسسات المتخصصة،
- دراسة ملفات طلبات تدرس الأطفال والمراهقين ذوي الاحتياجات الخاصة وتقييمهم وتوجيههم وفق ما تستدعيه حالتهم، بناء على بطاقة الشخص ذي الاحتياجات الخاصة و/ أو على ملف طبي وإداري.
المادة 28: يضم المجلس النفسي البيداغوجي :
- مدير المؤسسة، رئيساً،
- نفسانياً تربوياً،
- نفسانياً عيادياً،
- نفسانياً في تصحيح النطق والتعبير اللغوي،
- أستاذ تعليم متخصص تابعاً للمؤسسة، ينتخبه نظراًؤه،

المادة 22: توجه الاستدعاءات الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة مرفقة بجدول الأعمال خمسة عشر (15) يوماً، على الأقل، قبل تاريخ الاجتماع. ويمكن أن يقلص هذا الأجل في الدورات غير العادية دون أن يقل عن ثمانية (8) أيام.

المادة 23: لا تصح مداوات مجلس الإدارة إلا بحضور نصف (2/1) أعضائه. وإذا لم يكتمل النصاب، يجتمع مجلس الإدارة بعد استدعاء ثلثي الأعضاء خلال الثمانية (8) أيام التي تلي تاريخ الاجتماع المؤجل، وتصح، حينئذ، مداواته مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين.

تتخذ قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين. وفي حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحاً.

المادة 24: تكون مداوات مجلس الإدارة موضوع محاضر يوقعها الرئيس والأعضاء، وتدوّن في سجل خاص يرقمه ويؤشر عليه الرئيس.

ترسل مداوات مجلس الإدارة إلى السلطة الوصية للموافقة.

وتكون نافذة في أجل ثلاثين (30) يوماً بعد تاريخ إرسالها إلى السلطة الوصية، ما عدا اعتراض صريح مبلغ في هذا الأجل.

القسم الثاني

المدير

المادة 25: يعيّن مدير المؤسسة بموجب قرار من الوزير المكلف بالتضامن الوطني.

وتُنهى مهامه حسب الأشكال نفسها.

المادة 26: يضمن المدير السير الحسن للمؤسسة، ويكلف بهذه الصفة، على الخصوص، بما يأتي :

- تنفيذ مداوات مجلس الإدارة،
- تمثيل المؤسسة أمام العدالة وفي جميع أعمال الحياة المدنية،
- إعداد مشروع ميزانية المؤسسة وحساباتها،
- إعداد مشروع النظام والتنظيم الداخلي للمؤسسة،
- تنفيذ ومتابعة إنجاز مشاريع تهيئة وتوسيع المؤسسة،
- إعداد برامج النشاطات والحصيلة السنوية للمؤسسة،
- إبرام كل صفقة أو عقد أو اتفاقية أو اتفاق طبقاً للتشريع والتنظيم الساري المفعول،

يعد المجلس النفسي البيداغوجي تقريرا سنويا يقيم فيه نشاطاته، ويقترح الإجراءات التي من شأنها تحسين الخدمات البيداغوجية المقدمة من المؤسسة، ترسل نسخة من هذا التقرير إلى مدير النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية.

الفصل الرابع أحكام مالية

المادة 35: يعد المدير مشروع ميزانية المؤسسة ويعرضه على مجلس الإدارة للمداولة، ثم يرسل، حسب الإجراءات السارية المفعول، إلى السلطة الوصية وإلى وزير المالية للموافقة.

المادة 36: تشتمل ميزانية المؤسسة على باب للإيرادات وباب للنفقات.

في باب الإيرادات :

- الإعانات الممنوحة من طرف الدولة،
- الإعانات الممنوحة من طرف الجماعات المحلية،
- الهبات والوصايا.

في باب النفقات :

- نفقات المستخدمين،
- نفقات تسيير المصالح،
- نفقات الاستثمار،
- نفقات التحويل، عند الاقتضاء.

المادة 37: تمسك محاسبة المؤسسة طبقا لقواعد المحاسبة العمومية، وتسد إدارة الأموال إلى عون محاسب يعينه أو يعتمده وزير المالية.

المادة 38: يتولى المراقبة الميزانية للمؤسسة مراقب ميزانياتي يعين طبقا للتشريع والتنظيم الساري المفعول.

المادة 39: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا المرسوم، لا سيما المرسوم التنفيذي رقم 05-12 المؤرخ في 10 صفر عام 1433 الموافق 4 يناير سنة 2012 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لمؤسسات التربية والتعليم المتخصصة للأطفال المعوقين.

المادة 40: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 8 ذي الحجة عام 1447 الموافق 25 مايو سنة 2026.

سيفي غريب

- معلم التعليم المتخصص تابعا للمؤسسة، ينتخبه نظراؤه،

- طبيبا،

- مربيين (2) متخصصين تابعين للمؤسسة، ينتخبهما نظراؤهما،

- مساعدا (ة) اجتماعيا (ة) للمؤسسة،

- مساعدا (ة) الحياة اليومية للمؤسسة.

يمكن أن يستعين المجلس النفسي البيداغوجي بكل شخص ذي كفاءة من شأنه أن يساعده في أشغاله.

المادة 29: يُعين مدير المؤسسة أعضاء المجلس النفسي البيداغوجي لعهد مدتها ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

وفي حالة انقطاع عهد أحد أعضاء المجلس، يتم استخلافه حسب الأشكال نفسها للمدة المتبقية من العهدة.

المادة 30: يجتمع المجلس النفسي البيداغوجي كل ثلاثة (3) أشهر في دورة عادية بناء على استدعاء من رئيسه.

ويمكنه أن يجتمع في دورات غير عادية بناء على طلب من رئيسه أو من ثلثي (2/3) أعضائه.

المادة 31: يُحدد الرئيس جدول أعمال اجتماعات المجلس النفسي البيداغوجي.

المادة 32: توجه الاستدعاءات الشخصية لأعضاء المجلس النفسي البيداغوجي مرفقة بجدول الأعمال ثمانية (8) أيام، على الأقل، قبل تاريخ الاجتماع، ويمكن تقليص هذا الأجل في الدورات غير العادية دون أن يقل عن ثلاثة (3) أيام.

المادة 33: لا تصح مداوات المجلس النفسي البيداغوجي إلا بحضور نصف (1/2) أعضائه، على الأقل. وإذا لم يكتمل النصاب، يجتمع المجلس من جديد خلال الثمانية (8) أيام التي تلي تاريخ الاجتماع المؤجل، وتصح، حينئذ، مداواته مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين.

تتخذ قرارات المجلس النفسي البيداغوجي بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين.

وفي حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا.

المادة 34: تدون آراء واقتراحات المجلس النفسي البيداغوجي في محاضر يوقعها الرئيس والأعضاء، وتسجل في سجل يرقمه ويؤشر عليه الرئيس.

الملحق الأول

قائمة مدارس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية أدرار - ولاية أدرار	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لأدرار
بلدية الشلف - ولاية الشلف	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية للشلف
بلدية الأغواط - ولاية الأغواط	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية للأغواط
بلدية أم البواقي - ولاية أم البواقي	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لأم البواقي
بلدية باتنة - ولاية باتنة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لباتنة
بلدية بسكرة - ولاية بسكرة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لبسكرة
بلدية بشار - ولاية بشار	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لبشار
بلدية أولاد يعيش - ولاية البليدة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لأولاد يعيش
بلدية تيزي وزو - ولاية تيزي وزو	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لتيزي وزو
بلدية العاشور - ولاية الجزائر	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية للعاشور
بلدية الجلفة - ولاية الجلفة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية للجلفة
بلدية سطيف - ولاية سطيف	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لسطيف
بلدية عين الحجر - ولاية سعيدة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لعين الحجر
بلدية عنابة - ولاية عنابة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لعنابة
بلدية قسنطينة - ولاية قسنطينة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لقسنطينة
بلدية المسيلة - ولاية المسيلة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية للمسيلة
بلدية معسكر - ولاية معسكر	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لمعسكر
بلدية عين الترك - ولاية وهران	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لعين الترك
بلدية برج بوعريريج - ولاية برج بوعريريج	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لبرج بوعريريج
بلدية برج منايل - ولاية بومرداس	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لبرج منايل
بلدية الوادي - ولاية الوادي	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية للوادي
بلدية خنشلة - ولاية خنشلة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لخنشلة
بلدية شلغوم العيد - ولاية ميله	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لشلغوم العيد
بلدية مشرية - ولاية النعامة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة بصرية لمشرية

الملحق الثاني

قائمة مدارس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية أدرار - ولاية أدرار	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لأدرار
بلدية الشطية - ولاية الشلف	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للشطية
بلدية الشلف - ولاية الشلف	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للشلف
بلدية الأغواط - ولاية الأغواط	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للأغواط
بلدية أم البواقي - ولاية أم البواقي	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لأم البواقي
بلدية باتنة - ولاية باتنة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لباتنة
بلدية بجاية - ولاية بجاية	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لبجاية
بلدية بسكرة - ولاية بسكرة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لبسكرة
بلدية البليدة - ولاية البليدة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للبليدة
بلدية البويرة - ولاية البويرة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للبويرة
بلدية تامنغست - ولاية تامنغست	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لتامنغست
بلدية بكارية - ولاية تبسة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لبكارية
بلدية تلمسان - ولاية تلمسان	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لتلمسان
بلدية سوقر - ولاية تيارت	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لسوقر
بلدية الجزائر الوسطى - ولاية الجزائر	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للجزائر الوسطى
بلدية براقي - ولاية الجزائر	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لبراقي
بلدية المحمدية - ولاية الجزائر	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للمحمدية
بلدية جيجل - ولاية جيجل	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لجيجل
بلدية سطيف - ولاية سطيف	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لسطيف
بلدية سعيدة - ولاية سعيدة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لسعيدة
بلدية القل - ولاية سكيكدة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للقل
بلدية سيدي بلعباس - ولاية سيدي بلعباس	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لسيدي بلعباس
بلدية البونوي - ولاية عنابة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للبونوي
بلدية قالمة - ولاية قالمة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لقالمة

الملحق الثاني (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية قسنطينة - ولاية قسنطينة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لقسنطينة
بلدية بني سليمان - ولاية المدية	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لبني سليمان
بلدية حجاج - ولاية مستغانم	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لحجاج
بلدية المسيلة - ولاية المسيلة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للمسيلة
بلدية ورقلة - ولاية ورقلة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لورقلة
بلدية وهران - ولاية وهران	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لوهران
بلدية البيض - ولاية البيض	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للبيض
بلدية برج بوعريريج - ولاية برج بوعريريج	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لبرج بوعريريج
بلدية ابن مهدي - ولاية الطارف	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لابن مهدي
بلدية تندوف - ولاية تندوف	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لتندوف
بلدية تيسمسيلت - ولاية تيسمسيلت	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لتيسمسيلت
بلدية الرقيبة - ولاية الوادي	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية للرقيبة
بلدية خنشلة - ولاية خنشلة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لخنشلة
بلدية تاورة - ولاية سوق أهراس	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لتاورة
بلدية حجوط - ولاية تيبازة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لحجوط
بلدية فرجيوة - ولاية ميلة	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لفرجيوة
بلدية عين الدفلى - ولاية عين الدفلى	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لعين الدفلى
بلدية عين تيموشنت - ولاية عين تيموشنت	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لعين تيموشنت
بلدية متليلي - ولاية غرداية	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لمتليلي
بلدية غليزان - ولاية غليزان	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لغليزان
بلدية أولاد جلال - ولاية أولاد جلال	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لأولاد جلال
بلدية إن صالح - ولاية إن صالح	مدرسة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة سمعية لإن صالح

الملحق الثالث

قائمة المراكز النفسية البيداغوجية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية الشطبية - ولاية الشلف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية للشطبية
بلدية عين البيضاء - ولاية أم البواقي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية لعين البيضاء
بلدية الوزنة - ولاية تبسة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية للوزنة
بلدية شتوان - ولاية تلمسان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية لشتوان
بلدية الجلفة - ولاية الجلفة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية للجلفة
بلدية جيجل - ولاية جيجل	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية لجيجل
بلدية تيسمسيلت - ولاية تيسمسيلت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية لتيسمسيلت
بلدية غليزان - ولاية غليزان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة حركية لغليزان

الملحق الرابع

قائمة المراكز النفسية البيداغوجية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية أدرار - ولاية أدرار	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لأدرار
بلدية تنس - ولاية الشلف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتنس
بلدية الشلف - ولاية الشلف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للشلف
بلدية وادي الفضة - ولاية الشلف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لوادي الفضة
بلدية الأغواط - ولاية الأغواط	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للأغواط
بلدية الأغواط - ولاية الأغواط	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للأغواط 2
بلدية أفلو - ولاية أفلو	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لأفلو
بلدية أم البواقي - ولاية أم البواقي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لأم البواقي
بلدية مسكيانة - ولاية أم البواقي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمسكيانة
بلدية عين البيضاء - ولاية أم البواقي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين البيضاء
بلدية عين مليلة - ولاية أم البواقي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين مليلة
بلدية عين كرشة - ولاية أم البواقي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين كرشة
بلدية باتنة - ولاية باتنة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لباتنة 1
بلدية باتنة - ولاية باتنة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لباتنة 2
بلدية بريكة - ولاية بريكة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبريكة

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية أريس - ولاية باتنة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لأريس
بلدية مروانة - ولاية باتنة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمروانة
بلدية أقبو - ولاية بجاية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لأقبو
بلدية سوق الاثنين - ولاية بجاية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسوق الاثنين
بلدية تيمزريت - ولاية بجاية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتيمزريت
بلدية بجاية - ولاية بجاية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبجاية
بلدية بسكرة - ولاية بسكرة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبسكرة 1
بلدية بسكرة - ولاية بسكرة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبسكرة 2
بلدية زريبة الوادي - ولاية بسكرة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لزريبة الوادي
بلدية الحاجب - ولاية بسكرة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للحاجب
بلدية بشار - ولاية بشار	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبشار 1
بلدية بشار - ولاية بشار	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبشار 2
بلدية بشار - ولاية بشار	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبشار 3
بلدية بوعينان - ولاية البليدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبوعينان
بلدية موزاية - ولاية البليدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لموزاية
بلدية البويرة - ولاية البويرة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للبويرة
بلدية عين بسام - ولاية البويرة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين بسام

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية مشدالة - ولاية البويرة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمشدالة
بلدية سور الغزلان - ولاية البويرة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسور الغزلان
بلدية تامنغست - ولاية تامنغست	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتامنغست
بلدية تبسة - ولاية تبسة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتبسة
بلدية العوينات - ولاية تبسة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للعوينات
بلدية تبسة - ولاية تبسة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتبسة 2
بلدية الرموشي - ولاية تلمسان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للرموشي
بلدية السواني - ولاية تلمسان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للسواني
بلدية تلمسان - ولاية تلمسان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتلمسان
بلدية سبدو - ولاية تلمسان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسبدو
بلدية مغنية - ولاية تلمسان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمغنية
بلدية سيدي جيلالي - ولاية العريشة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسيدي جيلالي
بلدية ندرومة - ولاية تلمسان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لندرومة
بلدية مهديّة - ولاية تيارت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمهديّة
بلدية تيارت - ولاية تيارت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتيارت
بلدية دهموني - ولاية تيارت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للدهموني

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية واقنون - ولاية تيزي وزو	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لواقنون
بلدية تادمايت - ولاية تيزي وزو	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتادمايت
بلدية تيزي وزو - ولاية تيزي وزو	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتيزي وزو
بلدية بئر خادم - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبئر خادم
بلدية عين طاية - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين طاية
بلدية بولوغين ابن زيري - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبولوغين ابن زيري
بلدية الدويرة - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للدويرة
بلدية المدنية - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للمدنية
بلدية الحراش - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للحراش
بلدية حيدرة - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لحيدرة
بلدية الرويبة - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للرويبة
بلدية باش جراح - ولاية الجزائر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لباش جراح
بلدية الجلفة - ولاية الجلفة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للجلفة
بلدية عين وسارة - ولاية عين وسارة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين وسارة
بلدية الطاهير - ولاية جيجل	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للطاهير
بلدية جيجل - ولاية جيجل	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لجيجل
بلدية العلمة - ولاية سطيف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للعلمة

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية سطيف - ولاية سطيف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسطيف
بلدية العلمة - ولاية سطيف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للعلمة 2
بلدية حمام السخنة - ولاية سطيف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لحمام السخنة
بلدية الحساسنة - ولاية سعيدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للحساسنة
بلدية سعيدة - ولاية سعيدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسعيدة
بلدية سعيدة - ولاية سعيدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسعيدة 2
بلدية عين الحجر - ولاية سعيدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين الحجر
بلدية عزابة - ولاية سكيكدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعزابة
بلدية فلفلة - ولاية سكيكدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لفلفلة
بلدية تمالوس - ولاية سكيكدة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتمالوس
بلدية سيدي بلعباس - ولاية سيدي بلعباس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسيدي بلعباس
بلدية سفيزف - ولاية سيدي بلعباس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسفيزف
بلدية تلاغ - ولاية سيدي بلعباس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتلاغ
بلدية عنابة - ولاية عنابة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعنابة 1
بلدية عنابة - ولاية عنابة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعنابة 2
بلدية البوني - ولاية عنابة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للبوني
بلدية الحجار - ولاية عنابة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للحجار

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية قالمة - ولاية قالمة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لقالمة
بلدية وادي الزناتي - ولاية قالمة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لوادي الزناتي
بلدية ديدوش مراد - ولاية قسنطينة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لديدوش مراد
بلدية قسنطينة - ولاية قسنطينة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لقسنطينة 1
بلدية قسنطينة - ولاية قسنطينة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لقسنطينة 2
بلدية علي منجلي - ولاية قسنطينة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعلي منجلي
بلدية قسنطينة - ولاية قسنطينة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية قسنطينة 3
بلدية الخروب - ولاية قسنطينة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للخروب
بلدية المدية - ولاية المدية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للمدية
بلدية البرواقية - ولاية المدية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للبرواقية
بلدية تمسقيدة - ولاية المدية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتمسقيدة
بلدية بوغزول - ولاية قصر البخاري	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبوغزول
بلدية سيدي علي - ولاية مستغانم	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسيدي علي
بلدية مزهران - ولاية مستغانم	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمزهران
بلدية المسيلة - ولاية المسيلة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمسيلة
بلدية المسيلة - ولاية المسيلة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمسيلة 2
بلدية بوسعادة - ولاية بوسعادة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبوسعادة

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية معسكر - ولاية معسكر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمعسكر
بلدية غريس - ولاية معسكر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لغريس
بلدية المحمدية - ولاية معسكر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للمحمدية
بلدية سيق - ولاية معسكر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسيق
بلدية معسكر - ولاية معسكر	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمعسكر 2
بلدية عين البيضاء - ولاية ورقلة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين البيضاء
بلدية ورقلة - ولاية ورقلة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لورقلة
بلدية مسرغين - ولاية وهران	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمسرغين
بلدية أرزيو - ولاية وهران	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لأرزيو
بلدية وهران - ولاية وهران	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لوهران
بلدية البيض - ولاية البيض	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للبيض
بلدية الأبيض سيدي الشيخ - ولاية الأبيض سيدي الشيخ	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للأبيض سيدي الشيخ
بلدية البيض - ولاية البيض	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للبيض 2
بلدية إيليزي - ولاية إيليزي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لإيليزي
بلدية رأس الوادي - ولاية برج بوعريش	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لرأس الوادي
بلدية بليمور - ولاية برج بوعريش	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبليمور

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية سيدي مبارك - ولاية برج بوعريريج	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسيدي مبارك
بلدية تجلبين - ولاية بومرداس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتجلبين
بلدية خميس الخشنة - ولاية بومرداس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لخميس الخشنة
بلدية الثنية - ولاية بومرداس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للثنية
بلدية عين العسل - ولاية الطارف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين العسل
بلدية الطارف - ولاية الطارف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للطارف
بلدية بوحجار - ولاية الطارف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبوحجار
بلدية تندوف - ولاية تندوف	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتندوف
بلدية ثنية الحد - ولاية تيسمسيلت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية ثنية الحد
بلدية تيسمسيلت - ولاية تيسمسيلت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتيسمسيلت
بلدية الوادي - ولاية الوادي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للوادي
بلدية الدبيلة - ولاية الوادي	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للدبيلة
بلدية خنشلة - ولاية خنشلة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لخنشلة
بلدية خنشلة - ولاية خنشلة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لخنشلة 2
بلدية قايس - ولاية خنشلة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لقايس
بلدية سوق أهراس - ولاية سوق أهراس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسوق أهراس

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية سدراتة - ولاية سوق أهراس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لسدراتة
بلدية مداوروش - ولاية سوق أهراس	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمداوروش
بلدية بواسماعيل - ولاية تيبازة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبواسماعيل
بلدية تيبازة - ولاية تيبازة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتيبازة
بلدية دواودة - ولاية تيبازة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للدواودة
بلدية فرجيوة - ولاية ميله	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لفرجيوة
بلدية ميله - ولاية ميله	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لميله
بلدية بن علال - ولاية عين الدفلى	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبن علال
بلدية عين الدفلى - ولاية عين الدفلى	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين الدفلى
بلدية عين الصفراء - ولاية النعامة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين الصفراء
بلدية المشرية - ولاية النعامة	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمشرية
بلدية عين تموشنت - ولاية عين تموشنت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين تموشنت
بلدية عين الأربعاء - ولاية عين تموشنت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعين الأربعاء
بلدية حمام بوحجر - ولاية عين تموشنت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لحمام بوحجر
بلدية بريان - ولاية غرداية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لبريان
بلدية زلفانة - ولاية غرداية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لزلفانة

الملحق الرابع (تابع)

مقر المؤسسة	تسمية المؤسسة
بلدية ضاية بن ضحوة - ولاية غرداية	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لضاية بن ضحوة
بلدية متليلي - ولاية غرداية	لمركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية متليلي
بلدية مازونة - ولاية غليزان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لمازونة
بلدية وادي رهيو - ولاية غليزان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لوادي رهيو
بلدية وادي الجمعة - ولاية غليزان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لوادي الجمعة
بلدية عمي موسى - ولاية غليزان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لعمي موسى
بلدية وادي رهيو - ولاية غليزان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لوادي رهيو 1
بلدية المطمر - ولاية غليزان	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للمطمر
بلدية تيميمون - ولاية تيميمون	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتيميمون
بلدية أولاد جلال - ولاية أولاد جلال	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لأولاد جلال
بلدية إن صالح - ولاية إن صالح	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لإن صالح
بلدية توقرت - ولاية توقرت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لتوقرت
بلدية جانت - ولاية جانت	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لجانت
بلدية جامعة - ولاية المغير	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية لجامعة
بلدية المغير - ولاية المغير	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للمغير
بلدية المنيعه - ولاية المنيعه	المركز النفسي البيداغوجي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة المصابين بإعاقة ذهنية للمنيعه

مراسيم فردية^٣

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بجامعة خميس مليانة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تنهى مهام السيد جلول بن عناية، بصفته نائب مدير، مكلفا بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج بجامعة خميس مليانة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات - سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تنهى مهام السيدة الهادية منصور، بصفتها نائبة مدير لتسجيل المواد الصيدلانية بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات - سابقا، لتكليفها بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين أمناء عامين لبلديات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السادة الآتية أسماءهم، أمناء عامين للبلديات الآتية :

- فؤاد شلواش، بلدية عين البيضاء في ولاية أم البواقي،
- منصور باسيمان، بلدية ورقلة،
- خالد عبد الستار، بلدية الوادي.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديريين جهويين للأملك الوطنية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيدان الآتي اسماهما، مديريين جهويين للأملك الوطنية :

- عبد الغاني فاسي، ببسكرة،
- عبد الكريم بن عيسى، بورقلة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن إنهاء مهام مديريين للضرائب في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما، بصفتهم مديريين للضرائب في الولايتين الآتيتين، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- رشيد مجاج، في ولاية جيجل،
- عيسى بن ناصف، في ولاية برج بوعرييج.

★

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمنان إنهاء مهام مديريين لمسح الأراضي والحفظ العقاري في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما، بصفتهم مديريين لمسح الأراضي والحفظ العقاري في الولايتين الآتيتين، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- مشري زرقوف، في وهران - شرق (ولاية وهران)،
- هشام العاقل، في ولاية عين الدفلى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تنهى مهام السيد عبد الكريم بن عيسى، بصفته مديرا لمسح الأراضي والحفظ العقاري في ولاية بشار، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن إنهاء مهام مدير أملاك الدولة في ولاية باتنة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تنهى مهام السيد عبد الغاني فاسي، بصفته مديرا لأملاك الدولة في ولاية باتنة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة التربية الوطنية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيد جلول بن عناية، مكلفا بالدراسات والتلخيص بوزارة التربية الوطنية.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرة التجهيزات الصحية بوزارة الصحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تعين السيدة الهادية منصور، مديرة للتجهيزات الصحية بوزارة الصحة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الصحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تعين السيدة فاطمة الزهراء زغبة، نائبة مدير للصحة الإنجابية والتنظيم العائلي بوزارة الصحة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مدير الصحة والسكان في ولاية النعامة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيد أحمد درنان، مديرا للصحة والسكان في ولاية النعامة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرة منتدبة للصحة والسكان بالمقاطعة الإدارية لسيدي عبد الله في ولاية الجزائر.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، تعين السيدة فيروز بن واضح، مديرة منتدبة للصحة والسكان بالمقاطعة الإدارية لسيدي عبد الله في ولاية الجزائر.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرين للضرائب في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيدان الآتي اسماهما، مديرين للضرائب في الولايتين الآتيتين :

- عيسى بن ناصف، في ولاية جيجل،
- رشيد مجاج، في ولاية سطيف.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مديرين لمسح الأراضي والحفظ العقاري في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيدان الآتي اسماهما، مديرين لمسح الأراضي والحفظ العقاري في الولايتين الآتيتين :

- هشام العاقل، في وهران - شرق (ولاية وهران)،
- مشري زرقوف، في ولاية غليزان.



مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمنان تعيين نائبي مدير بجامعتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيد شاكرا عبد العزيز كراش، نائب مدير، مكلفا بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج بجامعة الأغواط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيد مراد مدرس، نائب مدير، مكلفا بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج بجامعة خميس مليانة.

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447
الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين
بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447
الموافق 26 مايو سنة 2026، تعين السيّد والسيّدان الآتية
أسمائهم، بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا
المرأة :

- الطيب الفاروق عقاب، مكلفا بالدراسات والتلخيص،

- سهام هويري، مفتشة،

- حسين خننو، نائب مدير لدعم تدرّس الأطفال المعوقين
ومتابعتهم البيداغوجية.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447
الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين مدير
منتدب للشباب والرياضة بالمقاطعة الإدارية
لذراع الريش في ولاية عنابة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447
الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيّد إلياس جندي، مديرا
منتدبا للشباب والرياضة بالمقاطعة الإدارية لذراع الريش
في ولاية عنابة.

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447
الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين نائب
مدير بوزارة الصناعة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447
الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيّد بوبكر خيرات،
نائب مدير لتسيير المستخدمين بوزارة الصناعة.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1447
الموافق 26 مايو سنة 2026، يتضمن تعيين
بوزارة الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 9 ذي الحجة عام
1447 الموافق 26 مايو سنة 2026، يعين السيّدان الآتي
اسماهما، بوزارة الأشغال العمومية والمنشآت
القاعدية :

- حكيم عميشي، مكلفا بالدراسات والتلخيص، مسؤول
المكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة،

- عمارة بوسحابة، مديرا للميزانية والوسائل.

قرارات، مقرّرات، آراء

**قرار مؤرخ في 20 شوال عام 1447 الموافق 8 أبريل
سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 30 ذي الحجة
عام 1446 الموافق 26 يونيو سنة 2025 الذي يحدد
قائمة أعضاء المجلس العلمي والبيداغوجي
للمعهد الجزائري للتكوين في الهندسة النووية.**

بموجب قرار مؤرخ في 20 شوال عام 1447 الموافق
8 أبريل سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 30 ذي الحجة
عام 1446 الموافق 26 يونيو سنة 2025 الذي يحدد قائمة
أعضاء المجلس العلمي والبيداغوجي للمعهد الجزائري
للتكوين في الهندسة النووية، كما يأتي :

".....(بدون تغيير حتى)

- خير الدين بن عيسى، ممثل عن مؤسسة ذات شراكة مع
المعهد الجزائري للتكوين في الهندسة النووية،

وزارة الطاقة والطاقة المتجددة

**قرار مؤرخ في 7 شوال عام 1447 الموافق 26 مارس سنة
2026، يعدل القرار المؤرخ في 6 شعبان عام 1446
الموافق 5 فبراير سنة 2025 الذي يحدد التشكيلة
الاسمية لمجلس الإدارة لمركز التكوين والدعم في
مجال الأمن النووي.**

بموجب قرار مؤرخ في 7 شوال عام 1447 الموافق 26 مارس
سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 6 شعبان عام 1446 الموافق
5 فبراير سنة 2025 الذي يحدد التشكيلة الاسمية لمجلس
الإدارة لمركز التكوين والدعم في مجال الأمن النووي
كما يأتي :

" - سمير كبير، ممثل الوزير المكلف بالنقل،

.....(الباقى بدون تغيير)....."

الأعضاء المستخلفون :

السيدات والسيد :

- رشيد فنوح، ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- حميدة مقتونيف، ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- فريدة محمود، ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- أمينة سلال، ممثلة الوزير المكلف بالمالية (المديرية العامة للميزانية)،
- ليليا حمشاوي، ممثلة الوزير المكلف بالمالية (المديرية العامة للخزينة والمحاسبة)،
- سلوى عبدلي، ممثلة الوزير المكلف بالتجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية.
- تتولى مديرية المالية والوسائل أمانة اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التكوين والتعليم المهنيين.
- تلغى أحكام القرار المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1447 الموافق 2 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

وزارة السياحة والصناعة التقليدية

قرار مؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1447 الموافق 23 أبريل سنة 2026، يتضمن إنشاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى وزارة السياحة والصناعة التقليدية.

إن وزير السياحة والصناعة التقليدية،

- بمقتضى القانون رقم 83-16 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتضمن إنشاء الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982 الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982 والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية، لا سيما المادة 21 منه،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-241 المؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- عبد الباقي بوكروش، ممثل عن مؤسسة ذات شراكة مع المعهد الجزائري للتكوين في الهندسة النووية،

- آسيا عميمور، ممثلة عن مؤسسة ذات شراكة مع المعهد الجزائري للتكوين في الهندسة النووية".

وزارة التكوين والتعليم المهنيين

قرار مؤرخ في 15 رمضان عام 1447 الموافق 5 مارس سنة 2026، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب قرار مؤرخ في 15 رمضان عام 1447 الموافق 5 مارس سنة 2026، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقاً لأحكام المادة 102 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، في اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التكوين والتعليم المهنيين :

الأعضاء الدائمون :

السيدات والسادة :

- ساعد فراحتة، ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين، رئيساً،
- بوبكر خرف الله، ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين، نائباً للرئيس،
- محمد نسيم شوقي، ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- حسيبة خورسي، ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- أمينة عزيزة غندوسي، ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- كريمة بوسبحة، ممثلة الوزير المكلف بالمالية (المديرية العامة للميزانية)،
- يمينة جاب الله، ممثلة الوزير المكلف بالمالية (المديرية العامة للخزينة والمحاسبة)،
- ناصر حدوش، ممثل الوزير المكلف بالتجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية.

- سليمة أبو سعد، ممثلة المدير المكلف بتكوين الموظفين الاختصاصيين بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

.....(بدون تغيير حتى) المكلف بالتعليم العالي،

- عبد الغني بودور، ممثل الوزير المكلف بالشباب،

.....(بدون تغيير حتى) الأساتذة المعلمين،

- دحمان جوزي، ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والموظفين في الخدمات،

.....(الباقى بدون تغيير)....."



قرار مؤرخ في 29 شعبان عام 1447 الموافق 17 فبراير سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 8 شوال عام 1446 الموافق 7 أبريل سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب قرار مؤرخ في 29 شعبان عام 1447 الموافق 17 فبراير سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 8 شوال عام 1446 الموافق 7 أبريل سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، كما يأتي :

".....(بدون تغيير حتى)

- دوجة جدي، ممثلة وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، رئيسة،

- محمد شرماط، ممثل وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، نائبا للرئيس،

- حميد بن عزوز، ممثل المصلحة المتعاقدة،

- مسعودة العمري، ممثلة وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، عضوا،

- أمينة بن جدة، ممثلة وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، مستخلفة،

- محمد مدال، ممثل وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، عضوا،

- رابع بوطريق، ممثل وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، مستخلفا،

.....(الباقى بدون تغيير)....."

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير السياحة والصناعة التقليدية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-06 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية، المعدل والمتمم،

تقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 21 من المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982 والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية، تُنشأ لدى وزارة السياحة والصناعة التقليدية، لجنة للخدمات الاجتماعية.

المادة 2 : يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 5 ذي القعدة عام 1447 الموافق 23 أبريل سنة 2026.

حورية مداحي

وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة

قرار مؤرخ في 6 شعبان عام 1447 الموافق 25 جانفي سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1446 الموافق 29 ديسمبر سنة 2024 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المركز الوطني لتكوين الموظفين المتخصصين في الطفولة المسعفة وحماية الطفولة والمراهقة والمساعدة الاجتماعية لِبئر خادم، ولاية الجزائر.

بموجب قرار مؤرخ في 6 شعبان عام 1447 الموافق 25 جانفي سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1446 الموافق 29 ديسمبر سنة 2024 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المركز الوطني لتكوين الموظفين المتخصصين في الطفولة المسعفة وحماية الطفولة والمراهقة والمساعدة الاجتماعية لِبئر خادم، ولاية الجزائر، كما يأتي :

"- منصور ذيب، ممثل الوزير المكلف بالتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، رئيسا،

قرار مؤرخ في 6 شوال عام 1447 الموافق 25 مارس سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 19 نوفمبر سنة 2023 الذي يحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب قرار مؤرخ في 6 شوال عام 1447 الموافق 25 مارس سنة 2026، يعدل القرار المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 19 نوفمبر سنة 2023 الذي يحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، طبقا للجدول الآتي :

ممثلو الموظفين		ممثلو الإدارة		الأسلاك والرتب	اللجان
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون		
... (بدون تغيير) (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	محمد ساعد ... (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	اللجنة 1
... (بدون تغيير) (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	محمد ساعد ... (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	اللجنة 2
... (بدون تغيير) (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	محمد ساعد ... (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	اللجنة 3
... (بدون تغيير) (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	محمد ساعد ... (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	اللجنة 4
... (بدون تغيير) (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	محمد ساعد ... (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	اللجنة 5

لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 26-98 المؤرخ في 12 شعبان عام 1447 الموافق 31 جانفي سنة 2026 الذي يحدد كفاءات تسهيل وصول الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة إلى المحيط المادي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي، في اللجنة الوطنية لتسهيل وصول الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة :

السيدات والسادة :

- مراد بن أمزال، ممثل الوزير المكلف بالتضامن الوطني،
رئيساً.

بعنوان القطاعات الوزارية :

- هيثم بخوش، ممثل وزارة الدفاع الوطني،

يرأس اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، السيد محمد ساعد، مدير المستخدمين والتكوين".



قرار مؤرخ في 20 شوال عام 1447 الموافق 8 أبريل سنة 2026، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لتسهيل وصول الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

بموجب قرار مؤرخ في 20 شوال عام 1447 الموافق 8 أبريل سنة 2026، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقاً

- بن عمر حومات، ممثل عن المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة "الإذاعة الجزائرية"،
- صليحة بلوشراني، ممثلة عن المعهد الجزائري للتقديس،
- رتيبة سعدي، ممثلة عن الهيئة الوطنية للرقابة التقنية للبناء،
- ليليا بادة، ممثلة عن الديوان الوطني لأعضاء المعوقين الاصطناعية ولواحقها،
- اليامين بعلي، ممثل عن المركز الوطني لتكوين المستخدمين المختصين بمؤسسات المعوقين لقسنطينة،
- نبيل حرار، ممثل عن وكالة التنمية الاجتماعية.
بعنوان الجمعيات الناشطة في مجال الإعاقة :
- عصام دمرجي، ممثل عن الفيدرالية الجزائرية للأشخاص ذوي الإعاقة،
- نورة حداد، ممثلة عن الفيدرالية الوطنية للصم الجزائريين،
- يونس عيطر، ممثل عن الفيدرالية الوطنية لأولياء الأطفال غير المتكفيين،
- سمير خبوش، ممثل عن المنظمة الوطنية للمكفوفين الجزائريين.

وزارة العلاقات مع البرلمان

قرار مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1447 الموافق 30 أبريل سنة 2026، يتضمن تفويض الإضاء إلى مديرة الإدارة العامة.

إنّ وزيرة العلاقات مع البرلمان،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-241 المؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-04 المؤرخ في 19 رمضان عام 1418 الموافق 17 يناير سنة 1998 الذي يحدّد صلاحيات الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-144 المؤرخ في 26 محرم عام 1424 الموافق 29 مارس سنة 2003 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العلاقات مع البرلمان،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 25-242 المؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1447 الموافق 16 سبتمبر سنة 2025 الذي يرخّص لأعضاء الحكومة تفويض إضاءهم،

- أحمد زميت، ممثل وزير الداخلية والجماعات المحلية والنقل،
- سفيان خيدر، ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،
- رشيد عبد الله، ممثل وزير المالية،
- نوال زراد، ممثلة الوزير المكلف بالتضامن الوطني،
- فوضيل عزوق، ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة،
- مريم حمداني، ممثلة الوزير المكلف بالاتصال،
- فاطمة الزهراء مونسسي، ممثلة الوزير المكلف بالشباب،
- أنور أعراب، ممثل الوزير المكلف بالرياضة،
- نعيمة مراد يودية، ممثلة الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،
- سهام عبد الكافي، ممثلة الوزير المكلف بالطاقة والطاقت المتجددة،
- نصيرة بوخاوي، ممثلة الوزير المكلف بالصحة،
- نادية غربي، ممثلة الوزير المكلف بالمجاهدين وذوي الحقوق،
- هند لعبيدي، ممثلة الوزير المكلف بالسياحة والصناعة التقليدية،
- طارق سيف الدين شلالي، ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والمنشآت القاعدية،
- راضية بوكرسسي، ممثلة الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،
- سعاد بن قينة، ممثلة الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
- بوجمعة صحرراوي، ممثل الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف،
- جويده دحماني، ممثلة الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي،
- أميرة زينب زبوج، ممثلة الوزير المكلف بالثقافة والفنون،
- أمينة حريش، ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.
بعنوان المؤسسات والهيئات العمومية :
- عبد الرؤوف التيجاني، ممثل عن المؤسسة العمومية للتلفزيون،

بعنوان الأعضاء الأربعة والثلاثين (34) ممثلي المنظمات والجمعيات الشبانية أو الناشطة تجاه الشباب، المحلية والوطنية، الذين يعينهم الوزير المكلف بالشباب :

-(بدون تغيير حتى) شربال نعمة فريال،
- بن داود فاطمة الزهراء،
.....(بدون تغيير حتى) بن سليمان عبد اللطيف،
- مهري رنا مايا،
- بوراس يعقوب،
- مالحة عبد الودود،
.....(بدون تغيير حتى) بوردوسن حورية،
- تلايلية عبد الرؤوف،
.....(بدون تغيير حتى) تاج عبد الإله حسام الدين،
- نايلي محمد عبد الناصر،
- نشار زكرياء مراد،
- داودي شيماء،
- معشوق نسرين،
- برجوح سعدة،
- بوطيبة أميرة.
.....(بدون تغيير حتى)

بعنوان الأعضاء العشرين (20) ممثلي الحكومة والمؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب، الذين يعينون بحكم صفتهم من قبل السلطات التي ينتمون إليها من بين الإطارات التي تمارس وظيفة عليا في الدولة :

-(بدون تغيير حتى) أكموش علي،
- هباش سامي،
- عباس سفيان،
.....(الباقى بدون تغيير)....."

- وبعد الاطلاع على المرسوم التنفيذي المؤرخ في 20 شوال عام 1447 الموافق 8 أبريل سنة 2026 والمتضمن تعيين السيدة آسيا أمينة بلباهي، مديرة للإدارة العامة بوزارة العلاقات مع البرلمان،

تقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيدة آسيا أمينة بلباهي، مديرة الإدارة العامة، الإمضاء في حدود صلاحياتها، باسم وزيرة العلاقات مع البرلمان، على جميع الوثائق والمقرّرات، باستثناء القرارات.

المادة 2 : يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 ذي القعدة عام 1447 الموافق 30 أبريل سنة 2026.

نجيبة جيلالي

المجلس الأعلى للشباب

مقرر مؤرخ في 12 شوال عام 1447 الموافق 31 مارس سنة 2026، يعدل ويتمم المقرر المؤرخ في 18 محرم عام 1447 الموافق 14 يوليو سنة 2025 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس الأعلى للشباب.

بموجب مقرر مؤرخ في 12 شوال عام 1447 الموافق 31 مارس سنة 2026، يعدل ويتمم المقرر المؤرخ في 18 محرم عام 1447 الموافق 14 يوليو سنة 2025 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس الأعلى للشباب، كما يأتي :

" بعنوان الأعضاء المائتين والاثنتين والثلاثين (232) المنتخبين لتمثيل شباب الولايات :

-(بدون تغيير حتى) بن الشيخ مليكة،
- توامي عزيز،
.....(الباقى بدون تغيير)....."